

**مادة ٢ - تبادل زيارة الأخصائيين و التعاون بين المؤسسات الطبية:**  
تشجع الطرفان المتعاقدان تبادل الأخصائيين حتى يمكنهم الإطلاع على بعض الحالات التي يحددها كل طرف .

كما وافق الطرفان المتعاقدان على استقبال بعض الأخصائيين في مجالات يحددها الطرف المرسل بالتبادل .

يتعهد الطرفان المتعاقدان بتشجيع التعاون الوثيق بين معاهد الأبحاث الطبية في كلا البلدين - و يتم تحديد هذه المعاهد فيما بعد .

ويشمل هذا التعاون قام أبحاث ذات أهمية مشتركة وذلك بعد موافقة الطرفين المتعاقدين على خطط العمل التي يقرها رؤساء المعاهد المتخصصة في كلا البلدين

يتبادل الطرفان المتعاقدان - في الوقت المناسب - جميع المعلومات الخاصة بالاجماعات العلمية الطبية التي يقيمهَا كل طرف على أرضه حتى يمكن كل طرف من النفي الاشتراك في هذه الاجماعات .

على أن تشتمل هذه المعلومات على الحقائق الخاصة ب موضوع الاجتماع - تاريخ و مدة الانعقاد - نوان الهيئة المنظمة - لغة العمل - رسوم الاشتراك - عدد المدعى الذين يمكن دعوتهِم على نفقة الجهة المنظمة للجتماع .

وقد وافق الطرفان المتعاقدان على تشجيع التعاون في مجال نشر الكتب الطبية ويمكن النظر في إرسال وفود لبعث المشاكل المتعلقة الخاصة بالتنظيم والنشر .

يساهم الطرفان المتعاقدان في تحقيق رغبة بعض الم هيئات الطبية والعلمية لزيارة هيئات سية في بلد الطرف الآخر وعلى قفقها بشرط موافقة الجانب المستقبلي .

**مادة ٣ - تدريب كل للأفراد و منع لرفع مستوى الأداء .**

يتعهد الطرفان المتعاقدان بالعمل على تشجيع تدريب ورفع مستوى الأداء للهيئات الفنية والإدارية لوزارات الصحة في كلا البلدين - حسب برنامج يتفق عليهما الطرفان

**مادة ٤ - المساعدات الطبية المتبادلة :**

يتعهد الطرفان المتعاقدان بدراسة إمكانية إرسال مساعدات طبية مجانية في حالات الطوارئ للطرف الآخر وكذلك النظر في إرسال بعثات طبية في المجالات الوقائية

**مادة ٥ - المهمة المركبة :**

من أجل تقييد الإنما - يتم تشكيل لجنة مشتركة مكونة من ٨ أعضاء على الأكثريّة تجتمع هذه اللجنة دورياً وعلى التوالي في إحدى العاصمتين ومهامها هذه وضع برنامج مفصل عن التعاون بين البلدين لسنة عام أو عدة أعوام كذلك وضع برنامج عاجلة في حدود الإمكانيات المادية المتاحة بالإذاء إلى مواجهة أي صعاب تنشأ عن تطبيق الاتفاق الحالى .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٤ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة بلجيكا في مجال العلوم الطبية والصحة العامة والموقع في القاهرة بتاريخ ١٥/٢/١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرر :

مادة وحيدة : وافق على اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة بلجيكا في مجال العلوم الطبية والصحة العامة والموقع في القاهرة بتاريخ ١٥/٢/١٩٧٥ مع التحفظ بشرط التصديق بما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جانفي الأول سنة ١٢٩٥ (٢١ مايو سنة ١٩٧٥)

أمور السادات

## اتفاق للتعاون بين الحكومة البلجيكية والحكومة المصرية

في مجال العلوم الطبية والصحة العامة

- الحكومة البلجيكية

- والحكومة المصرية

رغبة من الحكومتين في تدعيم التعاون في مجال العلوم الطبية والصحة العامة . اتفاق الطرفان على التعاون الصحي وفقاً للمواد التالية :

**مادة ١ - تبادل المعلومات والوثائق :**

يتبادل الطرفان المتعاقدان أهم النصوص من الخاصة بالتشريعات والقواعد للحصول بها في مجال الصحة العامة وكذلك المطبوعات الخاصة بوزارة الصحة في كلا البلدين .

وسوف يتناول هذا التبادل على وجه الخصوص - الحقائق الإحصائية للجمعية التي تنشرها الإدارات المختلفة وكذلك جميع المعلومات الخاصة بالحملة الروابطية في كلا البلدين .

يتبادل الطرفان المتعاقدان - في الحدود الممكنة - قائمة بالكتب والمؤلفات الطبية ويتم إرسال نسخة مجانية من هذه الكتب إلى الطرف الآخر بناء على طلبه في حدود الإمكانيات المتاحة .

يتبادل الطرفان المتعاقدان وسائل التثقيف وكذلك قائمة بالأفلام العلمية وأفلام التثقيف الصحي لدى كل منها - و يتم إرسال الأفلام المكتوبة بناء على طلب كل طرف على سبيل الاستئجار .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧٦ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والفنى الموقع بلندن بتاريخ ١١/٦/١٩٧٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا وشمال أيرلندا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

وعلی موافقة مجلس الشعب :

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا الموقع في لندن بتاريخ ١١/٦/١٩٧٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

ميموريال جمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٩٥ (٢٢ نوفمبر ١٩٧٥)

أشرف السادات

## اتفاق

للتعاون الاقتصادي والصناعي والفنى

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا

إذن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

رغبة منها في تقوية علاقات الصداقة بين بلدانهما .

ورغبة منها في دعم علاقات التعاون الاقتصادي والصناعي والفنى لصالحتها المشتركة .

وإدراكاً منها لأهمية اتخاذ إجراءات أخرى ملحة لتسهيل التقدم نحو هذا المدى .

## مادة ٦ - الشروط المالية :

تحمل الدولة الموقعة ثقاب السفر في الذهاب والعودة إلى عاصمة الطرف الآخر لأشخاص المafرين بموجب الاتفاق الحال إلا في حالات الاتفاق عليها بين الطرفين .

تحمل الدولة المضيفة ثقاب السكن والمأكل - والتغلات الداخلية الخاصة بتنفيذ بند البرنامج .

تحصل التعهدات المخصوصة فيها في الاتفاق الحال للواقة المبدئية على الاعتدادات المادية الضرورية .

مادة ٧ - يظل هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة من سنوات تجدد آلياً بعد انتهاء المدة المذكورة .

ويمكن إلغاء هذا الاتفاق بناء على رغبة أحد الطرفين على أقصى الإخطار قبلها بـ ٦ شهور .

- يعمل بهذا الاتفاق مؤقاً من تاريخ توقيعه ونهائياً من تاريخ التصديق عليه وإخطار كل من الطرفين الطرف الآخر باتخاه إجراءات للتصديق .

- تم توقيع هذا الاتفاق بالقاهرة في ١٥/٢/١٩٧٥ باللغات الفرنسية والإنجليزية والعربية من ثلاث نسخ ولنسخة الثلاث نفس الحجية .

عن الجانب المصري السيد / سفير بلجيكا بالقاهرة

وزير الصحة

"دكتور فؤاد محى الدين" "شوفالييه أنسوبودي فافو"

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٣٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتاريخ ٢١/٥/١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة بلجيكا في مجال العلوم الطبية والصحية العامة والمؤتمرة والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٥/٢/١٩٧٥

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة بلجيكا في مجال العلوم الطبية والصحية العامة والمؤتمرة في القاهرة بتاريخ ١٥/٢/١٩٧٥ ويعمل به من تاريخ ٢٤/٢/١٩٧٦ .

ميموريال ١٢ وبيع الأول سنة ١٣٩٦ (١٤ مارس سنة ١٩٧٦)

إسماعيل فهوى